

فتح الأبواب

[155] مترددة بين المصلحة والمضرة، كالنكاح والشركة والسفر ونحوها، فأما ما ظهرت مصلحته بالدلائل القطعية، كالفرائض من الصلاة والزكاة، فإنه لا يسأل إن كان هذا الأمر مصلحة فكذا، وإن ان غير ذلك فكذا، ولو سأل وكتب فإنه لا يحترز عنها وإن خرج الكل (لا تفعل)، وهذا لا يكون حجة له، لانه لا عبرة للدلالة والاشارة مع التصريح بخلافها، وكان الواجب عليه طلب التوفيق، لا سؤال أنه هل هو خير أم لا، فإن خيرته معلومة، وما ظهرت مضرتة كالمناهي فلا يقدم عليها وإن خرج الكل (إفعل)، لانه مأمور بالاحتراز عنها صريحا، فكان الواجب عليه الاحتراز عنها لاطلب المصلحة فيها. ومن الدعوات التي وردت في الاستخارة قوله (صلى الله عليه وآله وسلم): " اللهم خر لي واخر لي ". وبلغني عن بعض العلماء في كيفية الاستخارة أنه قال: تكتب ثلاث رقع، في كل رقعة " بسم الله الرحمن الرحيم خيرة من الله العزيز الحكيم إفعل " وفي ثلاث " بسم الله الرحمن الرحيم خيرة من الله العزيز الحكيم لا تفعل " وتضع الرقع تحت السجادة، ثم تصلي ركعتين، في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة الاخلاص ثلاثا (ثم تسلم) (1) وتقول: " اللهم إني أستخيرك بعلمك " إلى آخره، ثم تسجد وتقول مائة مرة: " أستخير الله العظيم " ثم ترفع رأسك (2) وتخرج من الرقع خمسة وتترك واحدة، فإن كان في ثلاث (إفعل) فاقصده، فالصلاح فيه، وإن كان في ثلاث (لا تفعل) فأمسك، فإن الخيرة في إن شاء الله تعالى (3). (1) في " ش " و " د " : وتسلم.

(2) في " د " و " ش " و " م " : ثم يرفع رأسه، وما أثبتناه من بحار الانوار. (3) نقله المجلسي في بحار الانوار 91: 228، من قوله رضوان الله عليه: ومن الدعوات التي وردت في الاستخارة...